

026 - حكم جهر الإمام بالقراءة في الصلاة السرية - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

آآ صلينا مع امام في آآ احد الايام فنسى الامام وقرأ الفاتحة في ركعة آآ الثالثة. وهي آآ يسر فيها كما تعلمون. وسبح المأمورون لكن الامام لم يسجد للسهو ما حكم التسبيح وما حكم عدم سجود الامام؟ السنة السكوت في السر في الثالثة والرابعة الظهر في العشاء -

00:00:00

في المغرب سنة. نعم. المغرب والثالثة والرابعة في العشاء هذا سنة. فلو جهر لا يضر لو جهر لا ينظر الاية احيانا في السرية عليه الصلاة والسلام فالافضل للامام انه لا يجهر بل يسر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فلو جهر ونبهه الامام فلا بأس - 00:00:30 لانه المأمور حتى يأخذ بالسنة وينتبه للسنة هذا لا بأس. ولا يلزم السجود لان الجهر والاخفاء سنتان سجود ما يلزم فيما اذا فعل ما اوجب ما يوجب عبده الصلاة ما يبطل عنه الصلاة فاذا كان عبده يبطل الصلاة وجب في سجود السهو كما لو زادت سجدة -

00:00:50

او زاد رفوع او زاد قياما هذا ينبه واذا تعمد يبطل الصلاة واذا كان ما تعمد يسلب السهو. اما الجهر المغرب والثالث والرابع والعشاء هذا لا يجوز سجود السهو لكن تنبئه حسن. ثم المرء ينبهه حتى ينتبه الى السنة هذا مشروع - 00:01:10 ويسبح للسهو هذا حسن ولكن لا يلزم. نعم. لان الجهر ليس بمحرم. نعم. وفي هذه الحالة يقولون مثلا سبحان الله سبحان الله نعم حتى ينتبه للسنة - 00:01:30